

كتاب  
ضياء القوائد ونثر الفوائد  
لأهل المقاصد

تأليف الشيخ عبد الله بن فودي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَكُلِّ مَنْ  
وَأَلَا.

أَمَّا بَعْدُ؛ فَهَذَا صِيَاةُ الْفَوَائِدِ وَنَشْرُ الْفَوَائِدِ لِأَهْلِ الْمَقَاصِدِ، وَإِعْلَمَ أَنَّكَ لَا تَسْلُكُ  
سَبِيلَهُمْ إِلَّا بِمُرَاقَبَةِ الْأَوْقَاتِ وَأَحْكَامِهَا بِالتَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ عِنْدَ الْعُضَيَّانِ وَشُهُودِ  
الْمَيْتَةِ فِي الطَّاعَةِ وَالرُّضَى فِي الْبَلِيَّةِ وَالشُّكْرِ فِي النُّعْمَةِ نَاطِقًا لِسَبَبِ كُلِّ مِنْهَا وَحَالِهِ  
وَمَالِهِ وَلَا تَصِلَ إِلَى ذَلِكَ إِلَّا بِرِيَاضَةِ النَّفْسِ وَإِضْلَاحِ الْقَلْبِ بِنُورِ بَقْدُفَةِ اللَّهِ فِيهِ بِلَا  
وَاسِطَةٍ أَوْ عِلْمٍ وَاسِعٍ وَعَقْلٍ كَامِلٍ وَفِكْرَةٍ سَلِيمَةٍ مِنَ الشُّوَاعِلِ أَوْ صِحْبَةٍ شَيْخٍ أَوْ  
أَخٍ هَدِيهِ خَالَتِهِ وَإِدَامَةِ ذِكْرِ أَهْلِ الْحَضْرَةِ وَهُوَ الْحَمْدُ لِلَّهِ اسْتِغْفَرَ اللَّهُ مَا شَاءَ اللَّهُ، وَلَا  
حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.. ذَكَرَ بَعْضُ الصَّالِحِينَ أَنَّ مِنْ قَالِ كُلَّ يَوْمٍ حَمْسًا وَعِشْرِينَ  
مَرَّةً اسْتِغْفَرَ اللَّهُ الْعَظِيمُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ الَّذِي لَا يَمُوتُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ لَا  
يَرَى فِي نَفْسِهِ وَوَلَدِهِ شَيْئًا يَكْرَهُ أَبَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى مُجْرِبٍ، وَبَعْضُهُمْ لَا يَسْكُتُ  
عَنِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ حَتَّى امْتَرَجَ بِلَحْمِهِ وَدَمِهِ حَتَّى كَانَتْ تَخْرُجُ مَعَ  
نَفْسِهِ فِي النَّوْمِ كَخَالَتِهِ فِي الْيَقَظَةِ، وَمِنْ أَهَمِّ الْأَشْيَاءِ اجْتِنَابَ الْغَيْبَةِ، قَالَ تَعَالَى:  
﴿وَلَا يَنْتَبِ بِمَنْتَكُم بِمَنْتَا أَيُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا﴾ [الحجرات: 12]  
وَقَالَ ﷺ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا جِئْتِ قَالَتْ لَهُ: حَسِبُكَ مِنْ صَفِيَّةِ أَهْلِ قَصِيرَةَ: «لَقَدْ قُلْتِ  
كَلِمَةً لَوْ مَرَّ جَنَّتِ بِمَاءِ الْبَحْرِ لَمَرَّ جَنَّتُ»؛ يَعْنِي خَالَطْتَهُ مُخَالَطَةً يَتَغَيَّرُ بِهَا طَعْمُهُ وَرِيحُهُ  
لِيَشُدَّ نَتْنُهَا وَقُبْحُهَا. وَهَذَا الْحَدِيثُ مِنْ أَعْظَمِ الزَّوَاجِرِ عَنِ الْغَيْبَةِ إِذَا وَقَعَتْ مِنْكَ  
فَاقْرَأِ سُورَةَ الْإِنْخِلَاصِ وَالْمَعْوِدَتَيْنِ وَارْهَدِ نَوَاهِمَا لِلْمُغْتَابِ فِيهِ وَإِذَا تَبَيَّنَتْ عَدَمُ  
السَّلَامَةِ فَفَرِّ بِدِينِكَ إِلَى حَيْثُ يَسْلَمَ لَكَ، قَالَ ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ  
الْمُسْلِمِ عَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَتِ الْجِبَالُ وَمَوَاضِعُ الْقَطْرِ يَفْرُ بِدِينِهِ مِنَ الْعَتَنِ، وَمِنْ  
الْمُرِيدِينَ مِنْ يَضْلُحُ لِعَمَلِ الْعِبَادَاتِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَضْلُحُ لِعَمَلِ الْقُلُوبِ بِحَسْبِ مَا  
أَوْدَعَهُ اللَّهُ مِنَ الْقُوَّةِ عَلَى تَلْقَى أَنْوَارِ التَّجَلِّيَّاتِ وَيَنْبَغِي أَنْ يَنْظُرَ فِي كُتُبِ أَحْوَالِ

الصَّالِحِينَ مِنْهُمْ مِنْ يُصَلِّي الصُّبْحَ يَوْضُوهُ الْعِشَاءَ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْكُثُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا  
لَمْ يَأْكُلْ شَيْئًا لِيَتَعَرَّفَ نَفْسَهُ قَدْرَهَا وَتَتَرَكَّ الإِدْعَاءَ إِنَّهَا مِنَ الصَّالِحِينَ. قَالَ بَعْضُهُمْ  
مِنْ وَاطِبَ عَلَى قِرَاءَةِ الْقَائِمَةِ مَرَّةً وَالْمَنْ تَشْرَحُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَأَنَا أَلْتَزِمُهُ أَحَدَ عَشْرَةَ  
مَرَّةً فِي خَلْوَتِي فَتَحَّ اللَّهُ عَلَيْهِ غَيْرَ تَعَبٍ وَهُوَ مُجَرَّبٌ. وَقَالَ الْمَكْنَانِيُّ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ  
فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَدْعُ اللَّهَ لِي أَنْ لَا يُمَوِّتَ قَلْبِي، قَالَ قُلْ كُلُّ يَوْمٍ بِأَخِي  
بِأَقْبُومٍ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَرْبَعِينَ مَرَّةً ثُمَّ إِعْلَمَنَّ أَنَّ أَهْلَ الصَّلَاحِ مِنْهُمْ مَنْ لَا يُسْأَلُ  
وَلَا يَقْبَلُ أَعْطَى، وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يُسْأَلُ وَلَا يُرَدُّ مَا حَلَّ فِي ظَاهِرِ الشَّرْعِ وَمَنْ الْأَكْثَرُ  
وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يُسْأَلُ إِلَّا عَن حَاجَةٍ فَيَقْبَلُ بِقَدْرِ الْحَاجَةِ، وَمَا بَعْدَ هَؤُلَاءِ إِلَّا الْمَدْعُونَ  
يَأْخُذُونَ لِلتَّكَاثُرِ وَلَيْسَ مِنْ شَأْنِ أَهْلِ الطَّرِيقَةِ وَعَن عُرْوَةَ بِنِ الرَّبِيعِ رضي الله عنه مِنْ طَلِبِ  
الْآخِرَةِ طَلَبَتْهُ الدُّنْيَا حَتَّى يَأْخُذَ مِنْهَا حَاجَتَهُ وَمَا رَأَيْنَا أَحَدًا اتَّبَعَهَا فَطَلَبَتْهُ الْآخِرَةُ،  
وَفِي بَعْضِ الْكُتُبِ الْمُنْتَزَلَةِ بِأَيِّنِ آدَمَ مَهَلًا فَإِنَّ الرُّزْقَ مَقْسُومٌ وَالْحَرِيصَ مَحْرُومٌ  
وَالْبَنِيْلَ مَدْمُومٌ وَالْحَسُودَ مَغْمُومٌ وَالدُّنْيَا لَا تَدُومُ وَالزَّازِقُ الْحَيَّ الْقَيْومُ.

وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ اللَّهِ يُوصِي أَخَاهُ لَا تَشْتَغَلْ بِمَنْ يُوذِيكَ وَاشْتَغَلْ بِاللَّهِ يَزِدُّهُ  
عَنكَ فَإِنَّهُ هُوَ الَّذِي حَرَّكَكَ إِلَيْكَ لِيَخْتَبِرَ دَعْوَاكَ فِي الصُّدْقِ وَإِيَّاكَ أَنْ تَضْعِيَ إِلَى  
الْمُسْتَهْزِئِينَ بِأَهْلِ اللَّهِ فَتَسْقَطَ مِنْ عَيْنِ اللَّهِ وَتَسْتَوْجِبَ الْعَذَابَ مِنْهُ فَإِنَّهُمْ جَلَسُوا  
مَعَ اللَّهِ عَلَى حَقِيقَةِ الصُّدْقِ وَالْإِحْلَاصِ وَالْوَقَاءِ وَمُرَاقِبَةِ الْأَنْفَاسِ مَعَ اللَّهِ قَدْ  
سَلِسُوا قِيَادَهُمْ إِلَيْهِ تَرَكَوا الْأَنْتِصَارَ لِنَفْسِهِمْ حَيَاءً مِنْ رَبِّهِمْ وَاتَّقَاءً بِقِيَمِيَّتِهِ فَقَامَ  
لَهُمْ بَأْوَقٌ مَا يَقُومُونَ لِنَفْسِهِمْ وَكَانَ الْمُخَارِبُ عَنْهُمْ لِيَمُنَّ حَارِبُهُمْ وَالغَالِبُ لِيَمُنَّ  
عَالِيَهُمْ، وَيَبْغِي لِيَمُنَّ يُرِيدُ خِلَاصَ نَفْسِهِ أَنْ يَكُونَ كَثِيرُ الْكِرَاهَةِ لِمَلَاقَاتِ النَّاسِ  
وَإِذَا إِنْتَلَى بِهِمْ وَلَقِيَتْهُمْ فَلْيَكُنْ كَلَامُهُ مَعَهُمْ فِي التَّوْبَةِ وَشُرُوطِهَا وَعُلُومِ الْمُعَامَلَةِ  
وَالْخِصَالِ الْمَكْفُورَةِ لِلذُّنُوبِ وَتَحْوِ ذَلِكَ بِحَسَبِ مُفْتَضَى الْحَالِ وَالْمَقَامِ وَإِيَّاكَ  
يَا أَخِي مِنْ إِظْهَارِ الْخُشُوعِ عِنْدَ النَّاسِ وَلَيْسَ فِي قَلْبِكَ قَالَتْ عَائِشَةُ - رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهَا - لِرَجُلٍ بَلَغَهَا أَنَّهُ كَانَ يُحَنِّي رَأْسَهُ وَيَطَاطَأُ وَيُظَهِّرُ الْخُشُوعَ بِأَهْلِ هَذَا إِنْ  
عَمَرَ بِنُ الْحُطَّابِ رضي الله عنه كَانَ أَشَدَّ حَشِيئَةً مِنْكَ وَلَا يَفْعَلُ مَا تَفْعَلُ.

وَفِي قَوَائِدِ الشُّبُوحِ - رَجَمَهُ اللهُ - أَنْ مِنْ قَالٍ كُلُّ يَوْمٍ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ فَإِنَّهُ تَسَهَّلَ عَلَيْهِ سَكَرَاتِ الْمَوْتِ، قَالَ وَلَا زِمُهُ بَعْضُهُمْ قَمَاتٌ وَهُوَ سَاجِدٌ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَقَالَ الشُّبُوحِيُّ لَا يُجَوِّزُ تَعْنِي الْمَوْتِ إِلَّا عِنْدَ مُلَاقَاةِ الْعَدُوِّ فِي الْجِهَادِ وَفِي الْأَمَّاكِينِ الْمَشْرِفَةِ وَفِي زَمَانِ الْفِتَنِ: انْتَهَى. وَبَيْنَ صَلَاةِ رَكْعَتَيْ الْأُولَى بِقَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَسَارِكِ الَّذِينَ يَمَسُكُ فِي السَّمَاوَاتِ بِأُيُودِهِمْ﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ وَفِي الثَّلَاثَةِ بَعْدَ الْقَاتِحَةِ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَسَارِكِ اللَّهُ أَحْسَنُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ يُعْطِيهِ اللهُ أَرْبَعِينَ حَصَلَةً مِنْ حِصَالِ الْخَيْرِ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ، وَرَوَى عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ دُعَاءَ مَنْ دَعَا بِهِ: نَالَ كُلَّ مَا نَوَى بِهِ وَهُوَ: «اللَّهُمَّ إِنَّكَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ وَعَالِيٌّ لَا يُغْلَبُ وَبَصِيرٌ لَا يَرْتَابُ وَسَمِيعٌ لَا يَسْكُتُ وَقَهَّارٌ لَا يُفْهَرُ وَأَبْدِيُّ لَا يَنْقُدُ وَقَرِيبٌ لَا يَنْعُدُ وَشَهِيدٌ لَا يَغِيبُ وَإِلَهٌ لَا يُضَادُّ وَقَاهِرٌ لَا يُظْلَمُ وَصَمَدٌ لَا يَطْعَمُ وَقَيُّومٌ لَا يَنَامُ وَمُخْتَجِبٌ لَا يَرَى وَجَبَّارٌ لَا يُضَامُّ وَعَظِيمٌ لَا يُرَامُ وَعَالِيٌّ لَا يُعْلَمُ وَقَوِيٌّ لَا يُضْعَفُ وَأَطِيفٌ لَا يُوصَفُ وَوَفِيٌّ لَا يُخْلَفُ وَعَدْلٌ لَا يَحِيْفُ وَعَنِيٌّ لَا يَفْتَقِرُ وَكَثْرٌ لَا يَنْقُدُ وَحَكَمٌ لَا يَجُورُ وَفَسِيحٌ لَا يُفْهَرُ وَمَعْرُوفٌ لَا يُنْكَرُ وَوَكِيلٌ لَا يُخْفَرُ وَوَنِيٌّ لَا يُسْتَشَارُ وَفَرْدٌ لَا يُسْتَشِيرُ وَوَهَّابٌ لَا يَرَدُّ وَسَرِيعٌ لَا يُلْهَلُ وَجَوَادٌّ لَا يُنْخَلُ وَعَزِيزٌ لَا يُذَلُّ وَعَلِيمٌ لَا يَجْهَلُ وَحَافِظٌ لَا يَنْغَلُ وَشَجِيبٌ لَا يُسْتَعَنَّ وَدَائِمٌ لَا يَفْنَى وَبَاقٍ لَا يَنْبَلَى وَوَاحِدٌ لَا يُشْبَهُ وَمُقْتَدِرٌ لَا يُنَازَعُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ».

وَقَالَ بَعْضُهُمْ مَنْ ذَكَرَ هَذَا الدُّعَاءَ فَإِنَّهُ يَكُونُ أَمَانًا لِلْإِقْلِيمِ الَّذِي ذَكَرَ فِيهِ وَهُوَ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ بِكُلِّ شَيْءٍ تَحَبُّ أَنْ تَحْمَدَ عَلَيْهِ، اللَّهُمَّ لَكَ الشُّكْرُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ تَحَبُّ أَنْ تَشْكُرَ عَلَيْهِ حَمْدًا وَشُكْرًا كَثِيرِينَ دَائِمِينَ بِدَوَامِكَ عَدَدَ مَا عَلِمْتَ وَزِنَةَ مَا عَلِمْتَ وَبِلَاءَ مَا عَلِمْتَ وَعَدَدُ كَلِمَاتِكَ وَأَضْعَافَ ذَلِكَ، اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ وَلَكَ الشُّكْرُ بِكُلِّ ذَلِكَ عَلَى كُلِّ ذَلِكَ، يُقَالُ هَذَا الذِّكْرُ الْأَخِيرَ مِائَةَ مَرَّةً. وَمِنْ قَالٍ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا سَيِّدِي فَلَنْ آيَا كَانَ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللهِ فِي أَيِّ مَكَانٍ كَانَ يَأْخُذْهَا تَمَلِّكَ

فَبَوَّضَهَا إِلَى ذَلِكَ الْوَلِيِّ حَيْثُ مَا كَانَ قَبْرُهُ مِنْ بِلَادِ اللَّهِ فَيَقُولُ لَهُ فُلَانٌ يُفَرِّتُكَ  
السَّلَامُ. وَمِنْ أَمَانِ التَّحَمُّةِ أَنْ تَقُولَ عِنْدَ الشَّبَعِ اللَّيْلَةَ لَيْلَةُ عِبْدِ يَا قَرَشِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْقَرَشِيِّ. وَمِنْ أَرَادَ أَنْ لَا يُوجَدَ مِنْهُ رِيحٌ مَا أَكَلْ فَلْيَذْكُرِ النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ  
أَوَّلِ قَضِيَّةٍ. وَمِنْ قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ وَجَعَلَ ثَوَابَهَا لِأَهْلِ الْقُبُورِ أَدْخَلَ اللَّهُ فِي كُلِّ  
قَبْرِ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ أَرْبَعِينَ نَوْرًا وَوَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مَقَاصِعَهُمْ وَأَعْطَى  
الْقَارِيَّ بِكُلِّ قَبْرِ عَشْرَ حَسَنَاتٍ.

وَمِنْ قَرَأَ سُورَةَ الْأَنْبِيَاءِ يَوْمَ عَرَفَةَ وَكَلَّمَ مَرَّةً بِاسْمِ النَّبِيِّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ﷺ صَلَّى  
عَلَى نَبِيِّنَا ﷺ ثُمَّ صَلَّى عَلَى ذَلِكَ النَّبِيِّ فَإِنَّهُ يُعْطَى ثَوَابَ جَمِيعِ أَهْلِ التَّمَوَّقِ.  
وَقَالَ أَحْمَدُ زُرُوقِي حَقٌّ عَلَى الْعَبْدِ أَنْ لَا يَفْرَطَ فِي مَأْمُورٍ وَلَا يَغْزِمَ عَلَى مَحْذُورٍ وَلَا  
يَقْصُرَ فِي مَنْدُوبٍ فَإِنْ قَصَرَ بِهِ الْحَالُ حَتَّى وَقَعَ فِي الْأَوَّلِ أَوْ الثَّانِي أَوْ الثَّلَاثِ لَزِمَتْهُ  
الرُّجُوعُ إِلَى مَوْلَاهُ بِالتَّوْبَةِ وَاللُّجُوءِ وَالِاسْتِعْفَارِ وَلَا يَنْبَأُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ. إِنْتَهَى.

وَإِذَا عَلَبَكَ الشَّيْطَانُ فَاصْرِفْ هَمَّكَ إِلَى اللَّهِ يَكْفِكَ الشَّيْطَانَ وَأَتَى زَيْدُ الْخَيْلِ  
إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُهُ عَنْ عَلَامَةِ اللَّهِ فِي مَنْ يُرِيدُ وَعَلَامَتُهُ فِي مَنْ لَا يُرِيدُ فَقَالَ  
لَهُ ﷺ كَيْفَ أَصْبَحْتَ، قَالَ أَحَبُّ الْخَيْرِ وَأَهْلُهُ وَأَجِبُّ الْعَمَلُ بِهِ وَإِذَا أَتَيْتَنِي حَسَنَتْ  
إِلَيْهِ وَإِذَا عَمِلْتَ عَمَلًا قُلْتُ أَوْ كُنْتُ أَبْقَيْتُ بَنَوَائِهِ، فَقَالَ هِيَ هِيَ بَعِيْنَهَا يَا زَيْدُ، وَقَالَ  
الشَّافِعِيُّ بِحَمْدِهِ:

أَجِبُّ الصَّالِحِينَ وَكُنْتُ مِنْهُمْ لَعَلِّي أَنْسَالَ بِهِمْ شَقَاعَةَ  
وَأَكْسِرَهُ مِنْ بَضَاعَتِهِ الْمَعَاصِي وَإِنْ كُنَّا سَوَاءً فِي الصَّنَاعَةِ

أَوْحَى اللَّهُ إِلَى دَاوُدَ ﷺ: يَا دَاوُدُ! لَوْ يَعْلَمُ الْمُدْبِرُونَ عَنِّي كَيْفَ أَنْظَرِي  
لَهُمْ وَسَوْفِي إِلَى تَرْكِهِمُ الْمَعَاصِي لَمَاتُوا شَوْقًا إِلَيَّ. وَفِي الْحَدِيثِ: «أَنَا عِنْدَ ظَنِّ  
عَبْدِي، فَلْيَقُلْ بِي مَا شَاءَ»، وَقَالَ تَعَالَى: «يَتَّبِعُونَ الَّذِينَ آمَنُوا عَلَنَ أَنْفُسِهِمْ لَا  
تَقْسَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ» (الزمر: 19).

وَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَلَمَسْتُ بِذَنْبٍ عَظِيمٍ  
فَمَاذَا يَكْفِرُ عَنِّي، فَقَالَ عَلَيْكَ بِكَلِمَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ فِي اللِّسَانِ تَقِيلَتَيْنِ فِي الْمِيزَانِ  
حَبِيبَتَيْنِ إِلَى الرَّحْمَانِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَيَحْمَدُهُ سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ. وَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِن لِي ذَنْبًا كَبِيرًا أَتُحْسِي أَنْ لَا أَرَاكَ فِي عَرَصَاتِ  
الْقِيَامَةِ وَلَا أُجَاوِزُكَ فِي دَارِ الْمَقَامَةِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَصْبَحْتَ كُلَّ يَوْمٍ فَقُلْ:  
سُبْحَانَ مَنْ يُعَلِّمُ قَلْبَهُ غَيْرَهُ سُبْحَانَ مَنْ لَا يَصُفُّ الْوَاصِفُونَ قَلْبَهُ صِفَةً تَغْفِرُ  
ذُنُوبَكَ الْعَظِيمَةَ وَتَجْتَمِعُ مَعِي فِي عَرَصَاتِ الْقِيَامَةِ وَتُجَاوِزُنِي فِي دَارِ الْمَقَامَةِ.  
وَفِي الْحَدِيثِ مَا أَصْرُ مِنْ أَسْتَغْفِرَ وَقَدْ قَبِلَ إِنْ الْفَرْقُ بَيْنَ مَعْصِيَةِ الْمُؤْمِنِ وَالْفَاجِرِ  
أَنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَغْرَمُ عَلَيْهَا قَبْلَ فَعْلِهَا وَلَا يَفْرُحُ بِهَا وَقْتُ الْفِعْلِ وَلَا يُبْصِرُ عَلَيْهَا بَعْدَ  
فَعْلِهَا وَالْفَاجِرُ لَيْسَ كَذَلِكَ وَيَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يُدَاوِمَ عَلَى أَمْرَيْنِ. الْأَوَّلُ: مَعْرِفَةُ  
النِّعْمَةِ مِنَ اللَّهِ وَالشُّكْرِ عَلَيْهَا فِيمَا وَهَبَ لَهُ مِنَ الْإِيمَانِ. وَالثَّانِي: اللُّجُوءُ إِلَى اللَّهِ  
تَعَالَى دَائِمًا فِي طَلِبِ السَّلَامَةِ مِنْ عَظَمَتِ النِّعْمَةِ فِي عَيْنِهِ شُكْرَهَا وَمِنْ شُكْرِهَا  
أَسْتَوْجِبَ الْمَزِيدَ مِنَ الْمُنْعَمِ بِهَا حَسْبُ مَا وَعَدَّهُ الصَّادِقُ.

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الشَّاذِلِيُّ مِنْ جَاهِدِ نَفْسَهُ وَهَوَاهُ وَشَيْطَانَهُ وَشَهْوَتَهُ وَذُنْبِيهِ فَغَلِبَ  
فَهُوَ مُنْصَوِّرٌ وَمَاجُورٌ وَمِنْ جَاهِدِ قَلْبِكَ فَهُوَ مَعْتَوِرٌ لَهُ وَمَشْكُورٌ مَا لَمْ يَبْصُرْ عَلَى ذَنْبٍ  
أَوْ يَرُشَّ بِعَيْبٍ أَوْ تَسْقَطَ مِنْهُ الْحَسْبِيَّةُ بِالْغَيْبِ وَكَمْ مِنْ مَوْتَى يَحْسِي بِذِكْرِهِمْ الْقُلُوبُ  
وَكَمٍ مِنْ أَحْيَاءٍ تَفْسِي بِرُؤْيَيْهِمْ الْقُلُوبُ فَعَلَيْكَ بِالصَّالِحِينَ وَذَكَرِهِمْ. قَالَ ﷺ أَعْمَلْ  
لِدُنْيَاكَ بِقَدْرِ مَقَامِكَ فِيهَا وَأَعْمَلْ لِآخِرَتِكَ بِقَدْرِ بَقَائِكَ فِيهَا وَأَعْمَلْ لِمَا فِيهَا لَا يَبْقَدُ حَاجَتَكَ  
إِلَيْهِ وَأَعْمَلْ لِلنَّارِ بِقَدْرِ صَبْرِكَ عَلَيْهَا فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَعْصِيَ مَوْلَاكَ فَاطْلُبْ مَكَانًا لَا  
يُرَاكَ فِيهِ. اِنْتَهَى. قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ تَغْتَرُّ بِمَالٍ وَلَا تَحْمَلُ مَعِدَّتَكَ مَا لَا تَطِيقُ وَتَعْلَمُ مِنَ  
الْعِلْمِ وَمَنْ الْعِلْمُ مَا تَنْتَبِعُ بِهِ فَقَطْ، وَقَالَ ﷺ لِابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ احْفَظْ اللَّهُ يَحْفَظُكَ  
وَإِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ وَإِذَا اسْتَعْنَيْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَالتَّصْبِرُ مَعَ الصَّبْرِ إِنْ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرٌ،  
وَقَالَ ﷺ عَلَيْكُمْ بِسِتِّي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ مِنْ بَعْدِي عُصْوًا عَلَيْهَا بِالتَّوَّاجِدِ  
وَالْيَأْكُمُ وَمُحَدَّثَاتُ الْأُمُورِ فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بِذَعَةٍ وَكُلُّ بِذَعَةٍ ضَلَالَةٌ.

وَقَالَ لِعَقِبَةَ بْنِ عَامِرٍ: أَمْسَكَ عَلَيْكَ لِسَانَكَ وَلَيْسَعَكَ بِيْنِكَ وَإِنَّكَ عَلَى  
 حَظِيَّتِكَ، وَقَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَلَيْكَ بِالْأَمْرِ الْأَوَّلِ وَإِحْمَالِ ذِكْرِكَ مَا اسْتَطَعْتَ  
 فَإِنَّ هَذَا الرُّمَانَ الخُمُولَ وَالْعَرْلَةَ وَقَلَّةَ مُخَالَطَةِ النَّاسِ فَالْتَجَاةَ الْآنَ تَرَكْتَهُمْ، وَإِيَّاكَ  
 وَالْقُرْبَ مِنَ الْأَمْرَاءِ وَمُخَالَطَتِهِمْ وَوَجِدَ فِي رُفَاقِ الإسْكَدَرِيَةِ مَكْتُوبًا إِذَا كَانَ  
 اللَّهُ هُوَ غَايَةُ الْعَابَاتِ فَالْمَعْرِفَةُ أَجَلَ الْعِبَادَاتِ وَإِذَا كَانَ الْمَوْتُ حَقًّا فَالَّذِي يَكُونُ إِلَى  
 الدُّنْيَا عَرُورًا وَإِنْ كَانَ الْقَدْرُ حَقًّا فَالْحِرْصُ بَاطِلٌ وَإِذَا كَانَ الْقَدْرُ فِي النَّفْسِ طَبَقًا  
 فَالْتَفَتُ بِكُلِّ أَحَدٍ جُنُونٌ وَإِذَا كَانَ اللَّهُ عَدْلًا فِي أَحْكَامِهِ فَعُقُوبَاتُ الخُلُقِ بِمَا كَسَبَتْ  
 أَيْدِيَهُمْ. وَقَالَ الصُّوفِيَّةُ الْوَقْتُ سَبْفٌ إِنْ لَمْ تَقْطَعْهُ بِالْعَمَلِ قَطَعَكَ بِالْعَمَلِ قَطَعَكَ  
 بِالْأَمَلِ وَالنَّفْسُ إِنْ لَمْ تَشْغَلْهَا بِالْخَيْرِ شَغَلَتْكَ بِالشَّرِّ مِنْ عَاشِرِ اللَّتَامِ أَكْثَبَ الْمَوْتُ  
 مِنْ عَرَفِ اللَّهِ أَحَبُّ وَخَافَهُ وَعَظَّمَهُ وَأَشْتَبَلَ أَمْرُهُ وَأَجْتَنِبَ نَهْيُهُ وَمِنْ عَرَفَ نَفْسَهُ  
 وَعُدْوَانَهَا خَالَفَهَا فِي كُلِّ مَا تَطَلَّبُهُ مِنَ الْفُضُولِ وَتَرَكَ الشَّفَقَةَ عَلَيْهَا وَالثَّقَّةَ بِهَا وَمِنْ  
 عَرَفَ الدُّنْيَا وَحَقَارَتَهَا وَفَنَائِهَا أَعْرَضَ عَنْهَا إِلَّا مَا لَا بُدَّ مِنْهُ مِنْ قُوْتٍ وَسَيَّرَ عَوْرَتَهُ  
 الدُّنْيَا وَحَقَارَتَهَا وَفَنَائِهَا أَعْرَضَ عَنْهَا إِلَّا مَا لَا بُدَّ مِنْهُ مِنْ قُوْتٍ وَسَيَّرَ عَوْرَتَهُ الدُّنْيَا  
 عُورَةً مِنْ عُقْلٍ عَنْهَا أَكَلَتْهُ وَالْأَجْرَةَ مَهْوَلَةً مِنْ لَمْ يَرَأْفَهَا فَبَجَّاتُهُ وَمِنْ تَعَرَّضَ الْيَوْمَ  
 لِصَالِحِ الْعَامَّةِ سَلِطَ الْبَلَاءُ عَلَى نَفْسِهِ دِينًا وَدُنْيَاً وَعَلَى الْعَاقِلِ أَنْ يَكُونَ عَارِفًا  
 بِزَمَانِهِ مُنْسِيكًا بِلِسَانِهِ مُقْبِلًا عَلَى شَأْنِهِ وَأَنْ يَكُونَ لَهُ أَرْبَعُ سَاعَاتٍ سَاعَةٌ يُنَاجِي  
 فِيهَا رَبَّهُ وَسَاعَةٌ يُحَاسِبُ فِيهَا نَفْسَهُ وَسَاعَةٌ يَشْتَغِلُ فِيهَا بِمُبَاحَةٍ وَسَاعَةٌ يَتَّقِعُ  
 فِيهَا بِإِخْوَانِهِ وَيَتَتَفَعُونَ بِهِ السَّحْرَ وَقَتِ الْمُنَاجَاةِ وَمَا بَعْدَ الْعَصْرِ لِلِاسْتِغْفَارِ مِنَ  
 الرِّلَاتِ وَسَاعَةٌ الْإِخْوَانِ بَعْدَ الْفَرَاغِ مِنَ الصُّرُورَاتِ وَأَخْسَنَهَا بَعْدَ الظُّهْرِ وَمَا عَدَا  
 ذَلِكَ فَلِلْمُبَاحَاتِ.

وَفِي الْحَدِيثِ عَنْهُ عليه السلام أَتَمُّرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَتَنَاهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ حَتَّى إِذَا رَأَيْتَ  
 سَحًا مُطَاعًا وَهَوَى مُتَّبَعًا وَدُنْيَاً مُؤْتَرَةً وَإِعْجَابَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ فِعْلِكَ بِنَفْسِكَ وَذَعِ  
 الْعَوَامِ فَإِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ آيَاتًا الصَّابِرِ فِيهَا مِثْلُ قَابِضِ الْجَمْرِ، وَقَالَ أَيْضًا بَادَرُوا

بِالأَعْمَالِ فَتَنَا كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ يُضِيحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا يَبِيعُ  
 دِينَهُ بِعُرْضٍ مِنَ الدُّنْيَا. إِنْتَهَى. فَعَلَيْكَ بِالأَعْرَاضِ عَنِ الخُلُقِ فِي الإِقْبَالِ وَالإِذْبَارِ  
 وَالنَّجْوَى إِلَى اللَّهِ فِي كُلِّ شَيْءٍ وَزَفَعِ الهِمَّةَ عَنِ الخُلُقِ بِكُلِّ حَالٍ وَرَفَضِهِمْ إِلَّا مِنْ  
 بِذَلِكَ عَلَى اللَّهِ بِإِشَارَةِ صَادِقَةٍ أَوْ أَعْمَالٍ ثَابِتَةٍ لَا يُتَقَضَّهَا كِتَابٌ وَلَا سَنَةٌ وَإِذَاهُ  
 لِلْعَاقِلِ نِعْمَةٌ عَظِيمَةٌ عَلَيْهِ لِأَنَّ ذَلِكَ يَنْتَعِمُ السُّكُونُ بِهِمْ وَالأَعْتِمَادُ عَلَيْهِمْ وَالأُنْسُ  
 بِهِمْ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا جَعَلَ أُنْسَهُ بِهِ وَيَذَكُرُهُ وَتَوَكَّلُهُ عَلَيْهِ وَصَانَ سِرَّهُ عَنِ  
 النَّظَرِ إِلَى النَّاسِ وَسَأَلَ الجَنِيدَ عليه السلام كَيْفَ السَّبِيلَ إِلَى الإِتْقَانِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى  
 فَقَالَ بِتَوْبَةٍ تَزِيلُ الإِضْرَارَ وَخَوْفٍ يَزِيلُ التَّشْوِيفَ وَرَجَاءٍ يَنْعَثُ عَلَى العَمَلِ وَإِهَابَةٍ  
 النَّفْسِ بِقُرْبِهَا مِنَ الأَجَلِ وَبَعْدَهَا مِنَ الأَمَلِ، وَقَالَ مَنْ تَعَلَّقَ بِالخُلُقِ أَحْوَجَهُ اللَّهُ  
 إِلَيْهِمْ وَنَزَعَ الرَّحْمَةَ مِنْ قُلُوبِهِمْ عَلَيْهِ، وَقَالَ العَلَمُ النَّافِعُ أَنْ تَعْرِفَ رَبَّكَ وَلَا تَعْدُو  
 فَذُرِّكَ، وَقَالَ الشَّاذِلِيُّ عليه السلام أَشَقَى النَّاسِ مِنْ أَحَبَّ أَنْ يُعَابِلَةَ النَّاسَ بِكُلِّ مَا يُرِيدُ  
 وَهُوَ لَا يَجِدُ مِنْ نَفْسِهِ بَعْضَ مَا يُرِيدُ.

### فصل

وَرَأَى بَعْضَ الصَّالِحِينَ النَّبِيَّ عليه السلام فِي المَنَامِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا أَدْرَكْنَا  
 حَتَّى نَسْأَلَكَ عَنِ أَفْضَلِ الأَعْمَالِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ عليه السلام أَفْضَلُ الأَعْمَالِ جُلُوسُكَ  
 عِنْدَ وَلِيِّ مِنَ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ قَدِيرِ حُلْبٍ شَاقٍ، قَالَ حَيًّا أَوْ مَيِّتًا يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ حَيًّا  
 أَوْ مَيِّتًا، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرٍ فِي أَحْوَابِهِ وَهَذَا أَقْلُ مَا يَنْبَغِي أَنْ يَمُكَّتَ الرَّائِضُ بَيْنَ  
 يَدَيْهِ الوَلِيِّ وَالصَّالِحِ وَمَا رَادَ فَهُوَ خَيْرٌ. قَالَ أَحْمَدُ زُرُوقِي إِذَا كَانَتْ الرَّحْمَةُ تُنَزَّلُ  
 عِنْدَ ذِكْرِ الأَوْلِيَاءِ فَمَا ظَنِّكَ بِمَوَاطِنِ اجْتِمَاعِهِمْ عَلَى رَبِّهِمْ بَعْدَ خُرُوجِهِمْ مِنْ هَذِهِ  
 الدَّارِ فَرِيَازَتِهِ مُسْتَحَبَّةٌ إِنْ سَلِمَتْ مِنْ مُحْرَمٍ أَوْ مَكْرُوهٍ وَيَنْبَغِي لِمَنْ يَزُورُ الصَّالِحِينَ  
 أَنْ يُقْعَدَ عِنْدَ رَأْسِ الوَلِيِّ قِبَالَهُ وَجِهَهُ بِحَيْثُ يَسْتَدِيرُ القِبْلَةَ ثُمَّ يَقُولُ التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ  
 الرَّائِيَاتِ لِلَّهِ الطَّيِّبَاتِ الصَّلَوَاتِ لِلَّهِ السَّلَامَ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ،  
 السَّلَامَ وَيُكْرَزُ السَّلَامَ عَلَى النَّبِيِّ عليه السلام ثَلَاثًا أَوْ سَبْعًا ثُمَّ يَقُولُ السَّلَامَ عَلَيْنَا وَعَلَى

عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، السَّلَامَ عَلَيْكَ يَا وَلِيَّ اللَّهِ يَا سَيِّدِي فَلَانَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ وَبَرَكَاتِهِ  
 أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ فَإِذَا تَلَعَ  
 هُنَا فَإِنَّ الْوَلِيَّ يَجْلِسُ فِي قَبْرِهِ اعْتِنَاءً بِقَضَاءِ حَاجَةِ هَذَا الرَّائِثِ ثُمَّ يَقْرَأُ مَا نَسُوهُ مِنْ  
 الْقُرْآنِ وَيُصَلِّيَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَيُهْدِي ثَوَابَ ذَلِكَ الْوَلِيَّ ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُمَّ بِحَقِّ الَّذِينَ  
 إِذَا نَظَرْتَ إِلَيْهِمْ سَكَنَ غَضَبُكَ وَبِحَقِّ الْحَافِينَ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ وَبِأَوْلِيَانِكَ حِينَمَا  
 كَانُوا شُرَفَاءَ وَعَرَبَاتَا وَجَوْفَا وَقَبْلَهُ وَبِحَقِّ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ﷺ وَبِحَقِّ وَلِيِّكَ هَذَا أَفْضَى  
 حَاجَتِي وَيَقْرَأُ الْفَاتِحَةَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ هَذِهِ آدَابُ زِيَارَةِ الْأَمْوَاتِ مِنَ الصَّالِحِينَ، وَأَمَّا  
 آدَابُ زِيَارَةِ الْأَحْيَاءِ مِنْهُمْ فَهُوَ أَنْ يَقُولَ الرَّائِثُ نَفْسَهُ عَنْ عَلَيْهِ فَيَرْجِعُ إِلَى عَلَيْهِمْ  
 فَيَمُنُّ بِشَيْءٍ مِنْهُ يَرَى أَنَّ عَلَيْهِمْ أَكْمَلَ مِنْ عَلَيْهِ مُفْتَقِرًا إِلَيْهِمْ وَكَانَ أَعْلَى مِنْهُمْ فِي  
 الظَّاهِرِ مَعَ إِحْتِقَارِ النَّفْسِ وَالِاسْتِعْدَادِ لِلْقَبُولِ بِالْجَمْعِ وَالِاسْتِمَاعِ وَإِطْفَاءِ الْإِفْتِقَارِ  
 لِكُلِّ مَا عِنْدَهُمْ مِمَّا قَلَّ وَجَلَّ نَارَةً بِالتَّعْوِضِ فَإِنْ كَانَ الْكَلَامُ عَادِيًا أَتَى بِهِ مُحْفَظًا  
 وَإِنْ كَانَ فِي الْحَقَائِقِ وَالْعُلُومِ فَإِنْ حَضِرَتْ نَفْسُهُ تَرْكُ وَالِاتِّكَلِيمِ بِأَقْلٍ مَا يُمَكِّنُهُ  
 الْكَلَامُ بِهِ فِي ذَلِكَ وَيَسْتَجِبُ طَلِبُ الدُّعَاءِ.

وَإِنْ كَانَ الطَّالِبُ أَفْضَلَ مِنَ الْمَطْلُوبِ مِنْهُ فِي الظَّاهِرِ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَعَمْرُؤُ  
 بَيْنَ الْخُطَابِ ﷺ لَمَّا اسْتَأْذَنَهُ فِي الْعَمْرَةِ لَا تَسْأَلُنَا يَا أَحِي فِي دُعَائِكَ، وَفِي رِوَايَةٍ:  
 أَشْرَكْنَا يَا أَحِي فِي دُعَائِكَ وَيَسْتَجِبُ الدُّعَاءُ بِظَهْرِ الْعَيْبِ وَفِي حَدِيثِ مُسْلِمٍ عَنْهُ  
 عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَدْعُو لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْعَيْبِ إِلَّا وَقَالَ الْمَلِكُ وَلَكَ  
 بِمِثْلِ ذَلِكَ، وَفِي رِوَايَةٍ: دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْعَيْبِ مُسْتَجَابَةٌ عِنْدَ رَأْسِهِ  
 مِثْلُ كُلِّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ قَالَ الْمَلِكُ الْمُرَكَّلُ بِهِ وَلَكَ بِمِثْلِ ذَلِكَ، وَفِي رِوَايَةٍ:  
 يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى يَا عَبْدِي بِكَ ابْتَدَأَ، وَفِي رِوَايَةٍ: أَسْرَعَ الدُّعَاءُ إِجَابَةً دَعْوَةَ غَائِبٍ  
 لِغَائِبٍ وَيَنْبَغِي عِنْدَ الدُّعَاءِ أَنْ يَسْتَحْضِرَ مَعْنَى الْأُخُوَّةِ الَّتِي أُشِيرَ إِلَيْهَا فِي الْحَدِيثِ  
 وَمَعْنَى الْعُبُودِيَّةِ الَّتِي نُبِّهَ عَلَيْهَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: يَا عَبْدَايَ تَعْمَلُونَ عَلَيَّ مُجِيبَةَ الْخَيْرِ  
 النَّامِ لِيَوْمِ كَانَتْ آخَاهُ وَمُحِبَّةَ اللَّهِ لَهُ فِي إِضَافَتِهِ إِلَيْهِ.

قَالَ عليه السلام: «الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ، وَقَالَ لَنْ يُهْلِكَ مَعَ الدُّعَاءِ أَحَدٌ، وَقَالَ إِنْ اللَّهُ يُحِبُّ الْمَلْحِينَ فِي الدُّعَاءِ، وَقَالَ مَنْ لَمْ يَسْأَلِ اللَّهَ يَغْضَبْ عَلَيْهِ لَكُنَّ لِلدُّعَاءِ آدَابٌ تُشِيرُ إِلَيْهَا بِمَا فِي الْحُكْمِ وَهِيَ لَا يَكُنُّ تَأَخُّرُ أَحَدِ الْعَطَاءِ مَعَ الْإِلْحَاحِ فِي الدُّعَاءِ مُوجِبًا لِتَأْسِكِ فَاللَّهُ ضَمَّنَ لَكَ الْإِجَابَةَ فِيمَا يَخْتَارُهُ لَكَ لَا فِيمَا تَخْتَارُهُ لِنَفْسِكَ وَفِي الْوَقْتِ الَّذِي يُرِيدُ لَا فِي الْوَقْتِ الَّذِي تُرِيدُ وَفِيهَا مَا طَلِبْتَ مِنْكَ شَيْءٌ مِثْلُ الْإِضْرَارِ وَلَا أَسْرَعُ بِالْمَوَاهِبِ إِلَيْكَ مِثْلُ الْمَذَلَّةِ وَالْإِفْتِقَارِ وَفِيهَا إِنْ أَرَدْتَ الْمَوَاهِبَ مِثْلَ الْفَقْرِ وَالْفَاقَةَ لَدَيْكَ إِثْمًا الصَّدَقَاتِ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَفِيهَا الْفَاقَةُ تُبْسِطُ الْمَوَاهِبَ وَفِيهَا مَا الشَّانُ وَجُودُ الطَّلِبِ وَإِنَّمَا الشَّانُ أَنْ تَرُزِقَ حُسْنَ الْأَدَبِ وَفِيهَا لَا تُطَالِبُ رَبَّكَ بِتَأَخُّرٍ مُطَلَبِكَ وَلَكِنْ طَالِبُ نَفْسِكَ بِتَأَخُّرِ أَدَبِكَ مَا تَوَقَّفَ مُطَلَبُ أَنْتَ طَالِبُهُ بِرَبِّكَ وَلَا تَسِيرُ مُطَلَبُ أَنْتَ طَالِبُهُ بِنَفْسِكَ لَا يَكُنْ طَلِبُكَ تَسْيِيرًا إِلَى الْعَطَاءِ مِنْهُ وَلِيَكُنْ طَلِبُكَ إِطْهَارًا لِلْعُبُودِيَّةِ وَقِيَامًا بِحَقِّ الرُّبُوبِيَّةِ مَتَى فَتُحِجَّ لَكَ الْفَهْمُ فِي الْمَنْعِ عَادَ الْمَنْعُ عَنِ الْعَطَاءِ. انْتَهَى. قَالَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - مَا مِنْ دَاعٍ يَدْعُو إِلَّا اسْتَجَابَ اللَّهُ دَعْوَتَهُ أَوْ صَرَفَ عَنْهُ مِثْلَهَا سُوءًا أَوْ حُطَّ مِنْ ذُنُوبِهِ بِقَدْرِهَا مَا لَمْ يَدْعُ بِإِسْمِ أَوْ قَطِيعَةٍ رَجِمَ. انْتَهَى.

فَإِذَا الْإِجَابَةُ الْمُطْلَقَةُ حَاصِلَةٌ لَكُنْ دَاعٍ بِحَقِّ وَأَدَبٍ حَسْبَمَا وَرَدَ الْوَعْدُ الصَّادِقُ وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ يَقُولُ جَبْرِيلُ عليه السلام: يَا رَبُّ عَبْدِكَ فَلَانَ إِفْضِي حَاجَتَهُ فَيَقُولُ دُعَاؤُ عَبْدِي فَإِنِّي أَحَبُّ أَنْ أَسْمَعَ صَوْتَهُ وَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ الْمُهْدَبِيُّ مَنْ لَمْ يَكُنْ فِي دُعَائِهِ تَارِكًا لِاخْتِيَارِهِ وَرَاضِيًا بِاخْتِيَارِ الْحَقِّ مُبْحَنَانَهُ فَهُوَ مُسْتَدْرَجٌ وَهُوَ مَعْنَى قَبْلَ فِيهِ إِفْضُوا حَاجَتَهُ فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَسْمَعَ صَوْتَهُ وَمَنْ كَانَ مَعَ إِخْتِيَارِ الْحَقِّ كَانَ مُجَابًا وَإِنْ لَمْ يَغْطُ وَالْأَعْمَالُ بِخَوَاتِمِهَا وَفِي الْحُكْمِ رُبَّمَا ذَلَّهِمُ الْأَدَبُ عَلَى تَرْكِ الطَّلِبِ، وَقَالَ عليه السلام: فِيمَا يُرْوَى عَنْ رَبِّهِ يَقُولُ اللَّهُ تعالى مِنْ شُغْلِهِ ذَكَرَى مَنْ مَسَّئَلِي أُعْطِيَتْهُ أَفْضَلُ مَا أُعْطِيَ السَّائِلِينَ وَالْحَاصِلُ أَنَّ الطَّلِبَ كُلَّهُ لَا يَحْسُنُ إِلَّا عَلَى وَجْهِ الْعُبُودِيَّةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

## فصل

وَمِنْ أَهَمِّ الْمُهَيَّمَاتِ الصَّلَاةُ عَلَى سَيِّدِ السَّادَاتِ فِي جَمِيعِ الْأَوْقَاتِ لِيُنْزِلَ الْقُرْبُ مِنْ رَبِّ الْأَرْضِينَ وَالسَّمَوَاتِ لِأَنَّهَا تَجْلِبُ الْأَشْرَارَ وَالْفُتُوحَاتُ وَتَصْفِي الْبَوَاطِينَ مِنْ سَائِرِ الْكُدُورَاتِ لِأَنَّهَا تَجْلِبُ الْبِدَايَاتِ وَالْإِزَادَاتِ وَأَضْحَابِ النَّهَائِيَاتِ فَالسَّالِكُ تَرْقِيهِ وَالْمُرِيدُ تَرْبِيهِ وَالْعَارِفُ تَبْقِيهِ مَا تَغْنِيهِ تَرْبِيدُ السَّلَاةِ قُوَّةُ وَالْمُرِيدُ قُوَّةُ وَالْعَارِفُ هَيْبَةُ وَالسَّالِكُ تَحَبُّبُ إِلَيْهِ الْأَعْمَالِ وَالْمُرِيدُ تَكْسِبُهُ الْأَحْوَالُ وَالْعَارِفُ تَتَّبِعُهُ فِي مَقَامَاتِ الْإِنْزَالِ وَالسَّالِكُ يَتَّقُوهُ بِهَا إِيْمَانَهُ وَالْمُرِيدُ يَكْتُمُ بِهَا تَيْقَانَهُ وَالْعَارِفُ يَزِدَادُ بِهَا عِيَانَهُ وَالسَّالِكُ يَزِدَادُ بِهَا أَسْرَارَهُ وَالْمُرِيدُ أَسْرَارَهُ وَالْعَارِفُ يَسْتَوِي لَدَيْهِ لَيْلَةٌ وَنَهَارَةٌ وَالسَّالِكُ تَكْسِبُهُ النَّشَاطُ وَالْمُرِيدُ تُخَيِّمُهُ مِنَ الْإِنْحِطَاطِ وَالْعَارِفُ يَتَأَدَّبُ بِهَا عَلَى الْبَسَاطِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ عِبَارَاتِهِمْ وَلَا شَكَّ أَنَّهَا مِنْ أَشْرَفِ شَعَائِرِ الدِّينِ تَنْطَوِي تَحْتَهَا سَائِرُ مَقَامَاتِ الْبِقِيْنِ وَلَمَّا نَزَلَ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ. الْآيَةُ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: لَقَدْ أَعْنَانِي اللَّهُ عَنْ صَلَاتِكُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ - ﷻ - أَمَرَكُمْ بِهَا كِرَامَةً لَكُمْ. إِنْتَهَى.

هَذِهِ الْكِرَامَةُ هَلْ سَمِعْتَ بِمِثْلِهَا فَأَدِمِ عَلَى السَّاعَاتِ طَيْبَ شِدَاعَا  
صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا وَكَمَى بِهَا فَالْخَيْرُ أَجْمَعُهُ لَدَى مَشْوَاهَا

فَالصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَمِعْرَاجُ إِذَا لَمْ يَلِقِ الطَّالِبُ شَيْخًا مُرَشِدًا فَقَدْ قَالَ ﷺ الصَّلَاةُ عَلَى نَوْرِ فِي الْقَلْبِ وَنَوْرٌ فِي الْقَبْرِ وَنَوْرٌ عَلَى الصِّرَاطِ. إِنْتَهَى. وَإِذَا دَخَلَ النُّورُ فِي الْقَلْبِ خَرَجَتْ مِنْهُ الظُّلْمَةُ فَاهْتَدَى وَمَهْمَا صَعِبَ عَلَيْكَ الْمَرَامُ فَعَلَيْكَ بِكَثْرَةِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ هُوَ الْوَاسِطَةُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَالذَّلِيلُ لَنَا عَلَيْهِ وَمُدَّدٌ جَمِيعِ الْخَلْقِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَوْلِيَاءِ مِنْهُ ﷺ فَجَمِيعُ أَعْمَالِهِمْ تَعْرِضُ عَلَيْهِ ﷺ وَبِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ يَكْتَسِبُ النُّورَ وَلَا تَرُودُ الظُّلْمَةُ إِلَّا بِالنُّورِ وَمَعْنَى الظُّلْمَةِ مَا يَتَعَلَّقُ بِالنَّفْسِ مِنَ الدَّنَسِ وَالْقَلْبِ مِنَ الصَّدَى، فَإِنْ طَهَّرْتَ النَّفْسَ مِنَ الدَّنَسِ

وَالْقَلْبَ مِنَ الصَّدَى زَالَتِ الْعِلَلُ الْمَتَابِعَةُ لِلْخَيْرِ وَلَا يَحْصُلُ اتِّبَاعُ أَعْمَالِهِ وَأَخْلَافُهُ إِلَّا بِالْمُبَالَغَةِ فِي حَبِّهِ وَلَا يَحْصُلُ إِلَّا بِكَثْرَةِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ وَمِنْ أَحَبِّ شَيْئَانَا أَكْثَرَ مِنْ ذِكْرِهِ، قَالَ ﷺ: كُلُّ دُعَاءٍ مَحْجُوبٍ حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيَّ مُحَمَّدٌ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ. وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ وَأَزْكَانَ الدُّعَاءِ حُضُورُ الْقَلْبِ وَالرِّقَّةُ وَالِاسْتِكَاتَةُ وَتَعَلُّقُ الْقَلْبِ بِاللَّهِ وَقَطْعُهُ عَنِ الْأَسْبَابِ وَأَخِيحَتِهِ الصُّدُقِ وَمَوَافِقَتِهِ الْأَسْحَارِ وَأَسْبَابِيهِ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ فَإِنْ نَالَ الْأَرْكَانَ قُوِّيَ وَإِنْ نَالَ الْأَخِيحَةَ طَارَ فِي السَّمَاءِ وَإِنْ وَافَقَ الْمَوَاقِيتَ قَارَ وَإِنْ نَالَ الْأَسْبَابَ نَجَحَ وَفِي الْحَدِيثِ الدُّعَاءُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ لَا يَزِيدُ وَفِي الصَّلَاةِ عَلَيْهِ عَشْرَ فَرَائِدُ صَلَاةِ الْجِبَارِ وَشَفَاعَةُ الْمُخْتَارِ وَاقْتِدَاءُ الْمَلَائِكَةِ الْأَبْرَارِ وَمُخَالَفَةُ الْمُتَأَفِّفِينَ وَالْكَفَّارَ وَمُحَقِّقَ الْأَوْزَارِ وَقَضَاءِ الْأَوْطَارِ وَتَنْوِيرِ الطَّوَاهِرِ وَالْأَسْرَارِ وَالتَّجَاةِ مِنَ النَّارِ وَدُخُولِ الْجَنَّةِ دَارِ الْقَرَارِ وَرُؤْيَةِ الْمُلْكِ الْعَقَّارِ، قَالَ مَا لَكَ الصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَاجِبَةً مَرَّةً فِي الْعَمْرِ وَسَنَةً فِي الصَّلَاةِ وَمُسْتَحَبَّةً فِي بَاقِي الْأَوْقَاتِ، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ وَاجِبَةٌ فِي كُلِّ صَلَاةٍ وَبِهِ قَالَ الْمَوَازِ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَاجِبَةٌ عِنْدَمَا سَمِعَ ذِكْرَهُ، وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ يَجِبُ الْإِحْتِمَارُ مَا لَمْ تَلْحَقْ الْمَضْلِيَّ مَسْفَعَةً، رَوَى أَنْ مَنْ قَالَ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ أَلْفَ مَرَّةٍ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدُ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ، فَإِنَّهُ بَرِي مِنْ لَيْلَتِهِ فِي الْمَنَامِ رَبَّةً أَوْ نَبِيَّةً أَوْ مُنْزَلَةً فِي الْجَنَّةِ فَإِنْ لَمْ يَزِدْ فِي لَيْلَتِهِ فَعَلَى جُمُعَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ أَوْ خَمْسٍ لَكِنَّ لَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا بَعْدَ خُلُوصِ النَّبِيِّ وَإِخْصَارِ الْقَلْبِ مَعَ التَّأَدُّبِ كَمَا قَالَ بَعْضُهُمْ:

وَكُنْ عَبْدَهُ وَاللَّيْقَ الْفِيَادَ لِحُكْمِهِ	وَأَيْسَاكَ تَذْيِيرًا قَمَاهُ تَأْفِيعُ
أَتَحْكُمُ تَذْيِيرًا وَعَيْشُوكَ حَاكِمُ	أَأَنْتَ لِأَحْكَامِ الْإِلَهِ تُسَانِعُ
فَمَحُوْ إِزَادَاتٍ وَكُلُّ مَشِيئَةٍ	هُوَ الْعَرَضُ الْأَقْصَى فَهَلْ أَنْتَ سَامِعُ
كَذَلِكَ سَارَ الْأَوْلِيَاءُ فَأَدْرَكُوا	عَلَى إِيْرِهِمْ فَلْيَنْشِ مَنْ هُوَ تَائِعُ

وَيَنْبَغِي أَنْ يُرَاعِيَ الطَّهَارَةَ لَهَا وَالطَّيِّبَ وَنُظَافَةَ الثِّيَابِ وَيَنْبَغِي الْمُواظَلَةَ عَلَيْهَا وَتَبْلُهَا كُلَّ يَوْمٍ جُمُعَةً أَلْفَ مَرَّةٍ.

## فصل

وَالدَّلِيلُ عَلَى جَوَازِ الْعَلْمِ بِمَا أَلْهَمَ بِهِ الْأَوْلِيَاءَ مِنَ الْأَذْكَارِ وَالْأَذْيَةِ وَإِتِّبَاتِ  
خَاصِّيَّتِهَا بِالْإِسْتِثْبَاتِ تَقْرِيرُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَصْحَابَهُ عَلَى أَذْكَارٍ وَأَذْيَةٍ سَمِعَهَا مِنْهُمْ وَخَصَّيْتُمْ  
بِاسْتِعْمَالِهَا بِمَا لَمْ يَتَقَدَّمَ لَهُمْ فِيهِ تَعْلِيمٌ لِالْفَاطِمَةِ وَإِنْ كَانُوا فَهَمُّوا بِمَنَّهُ عَلَيْهَا السَّلَامُ مَعَانِيَهُ  
كَحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرَيْدَةَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَجُلًا يَقُولُ: إِنِّي أَسْأَلُكَ أَنْتَ  
اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْوَاحِدُ الْأَحَدُ الْفَرْدُ الصَّمَدُ الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ  
يَكُنْ لَهُ كُفْوًا أَحَدٌ فَقَالَ سَأَلْتَ اللَّهَ بِاسْمِهِ الْأَعْظَمِ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ وَإِذَا سُئِلَ  
بِهِ أُعْطِيَ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَحُسَيْنُ بْنُ وَصِيحَةَ الْحَاكِمِ وَابْنُ حُبَّانٍ. وَحَدِيثُ  
مَعَاذِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ فَقَالَ أُسْتَجِيبُ  
لَكَ فَسَلْ تُعْطَهُ، أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ.

وَحَدِيثُ أَنَسٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِأَبِي عِيَّاشِ الرُّزْمِيِّ وَهُوَ يُصَلِّي وَيَقُولُ  
اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّ لَكَ الْحَمْدَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ يَا حَنَّانُ يَا مَنَّانُ يَا بَدِيعَ السَّمَوَاتِ  
وَالْأَرْضِ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ، فَقَالَ دَعَا اللَّهَ بِاسْمِهِ الْأَعْظَمِ الَّذِي  
إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ وَإِذَا سُئِلَ أُعْطِيَ، أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَابْنُ حُبَّانٍ وَالتِّرْمِذِيُّ فِي  
صَحِيحِهِ وَالتَّحَاكِيمِ، وَقَالَ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَغَيْرِهَا مِنَ الْأَحَادِيثِ وَدَلِيلِ الْأَوْلِيَاءِ  
عَلَى تَعْيِينِ قُرَابِ بَعْضِ الْأَعْمَالِ بِمَا لَمْ يَرَوْا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَقَوْلِهِمْ مِنْ صَلَّى  
عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالصَّلَاةِ الْفَلَائِيَةِ فَلَهُ عَلَى حَجَرٍ أَوْ وَرَقٍ شَجَرٍ أَوْ يَسْمَعُونَ الْهَاتِفَ  
يَهْتِفُ بِذَلِكَ أَوْ يَتَلَفُّونَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّوْمِ أَوْ الْيَقَظَةِ أَوْ يُخَاطَبُونَ بِهِ عَنِ الْهَيْمِ  
الطَّيْفَةِ وَهُوَ أَصْلٌ عَتِيقٌ مِنَ الْأَصُولِ الْمُعْتَمَدَةِ عِنْدَهُمْ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَدَلِيلُهُ مِنَ السَّنَةِ  
قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّحِيحِ أَنَّهُ كَانَ قِيَمَنَ قَبْلَكُمْ مُخَدِّتُونَ مَنْ غَيْرِ أَنْ يُكُونُوا أَنْبِيَاءَ فَإِنْ  
كَانُوا فِي أُمَّتِي فَعَمِّرْ مِنْهُمْ وَهَذَا هُوَ الْمَرَادُ عِنْدَهُمْ بِالْمُكَالَمَةِ.

فصل

ينبغي أن يقصد المصلي على رسول الله ﷺ إتيان أمر الله تعالى وتصديق نبيه وشوقاً إليه ومحبته فيه وتعظيماً لقدره وكونه أهلاً لذلك وزجاء لثواب ذلك ومعناها من الله رحمة مقرونة بالتعظيم ومن الملائكة الاستغفار ومن الآدميين التضرع والدعاء والحذر من استعمال لفظ التصلية ببدل الصلاة وإن وقع فيه بعض المتصوفة والمتفهبون والصحيح أن من قال اللهم صل على سيدنا محمد عده الرمال مثلاً ونحو ذلك يحصل له الثواب بعبود ذلك ولهذا قال ابن عطاء الله في تاج العروس من قارب قراع عمره وأراد أن يستدرك ما فاتته فليذكر بالاذكار الجامعة فإنه إذا فعل ذلك صار العمر القصير طويلاً كقوله سبحانه الله ويحمده عده خلقه ورعى نفسه وزنه عرشه ومداد كلماته. انتهى. لكن يطلب من المصلي بالصلاة الجامعة أن يشعر نفسه بأنه لما عجز أن يصلي على النبي ﷺ بهذا العدد الكثير وفي قلبه من الشغف على ذلك ما لا يقدره إلا اللطيف الخبير طلب ذلك من القوي السميع البصير وعلى هذا المعنى اعتيد العارف أحمد زروق في قواعده.

فصل

سئل العياشي عن الصلاة على النبي ﷺ في الأزقة والطرفات فأجاب بأن ذلك من خلاف الأولى. حكى عن مالك أنه لا يذكر اسم النبي ﷺ إلا على طهارة تعظيماً واختياراً له ﷺ والحكمة في كوننا نسأل الله أن يصلي على النبي ﷺ ولا نصلي عليه نحن بالفيتن كما يقول العبد أصلي على محمد أنا لما أمرنا بالصلاة عليه ولا نبلغ قدر الواجب من ذلك أحلناه على ربنا سبحانه لأنه أعلم بما يليق به قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه الصلاة على النبي ﷺ أمحق للدنوب من الماء البارد للثار والسلام عليه أفضل من عتيق الرقاب. انتهى.

وَسَاعَ بَيْنَ النَّاسِ أَنَّ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ لَا تُؤْخَذُ فِي التَّبَعَاتِ لَكِنَّ بِشَرْطِ أَنْ قَصَدَ  
بِهَا التَّعْظِيمَ وَالْمَحَبَّةَ فَيَتَّبِعِي لِلْمُصَلِّي أَنْ يَتَّبِعِي بِهَا رَضَى اللَّهُ وَطَهَّرَهُ نَفْسَهُ وَزَكَّاهُ  
رُوحَهُ وَصَلَّحَ قَلْبَهُ حَتَّى يَكُونَ كَرِيمَ الْأَخْلَاقِ صَالِحًا لِدُخُولِ الْحَضْرَةِ الْإِلَهِيَّةِ  
الْقُدْسِيَّةِ لَا يَبْتَالُ بِهَا حَطًّا مِنْ حُطُوطِ دُنْيَاهُ كَمَنْ يَطْلُبُ بِاسْمِهِ الْعَلِيمِ الْكَشْفُ  
وَالجَبَّارِ وَالسَّرِيعِ الْقَهْرُ وَالْبَطْشُ وَالْعَنِّي وَالْوَاسِعُ سَعَةُ الرُّزْقِ فَذَلِكَ سُوءُ آدَبٍ  
قَالَهُ الْجَزُولِيُّ فِي مُخْتَصَرِ الْكِفَايَةِ.

قُلْتُ: قَالَ أَحْمَدُ زُرُوقٌ فِي قَوَاعِيدِ الْخَوَاصِّ ثَابِتَةً فِي الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ  
وَالْأَعْيَانِ وَأَعْظَمُهَا خَوَاصُّ الْأَذْكَارِ قَدْ جَعَلَهَا اللَّهُ كَالْأَسْرِيَّةِ وَالْمَعَارِجِ فِي مَنَافِعِهَا  
لِكُلِّ مَا يَخْصُهُ إِلَى أَنْ قَالَ وَاسْتَشْرَفَ النَّفْسُ بِمَا يَلَايُمُهَا طَعْمًا لَمَّا فِيهِ نَيْعٌ دُنْيَوِيٌّ  
مَشْرُوعٌ فَيَمُنُّ ثُمَّ رَغِبَ فِي أَذْكَارِ وَعِبَادَاتِ بِأُمُورِ دُنْيَوِيَّةٍ كَقِرَاءَةِ الْوَقَائِعِ لِدَفْعِ الْفَاقَةِ،  
وَبِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَقْضُرُ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ  
الْعَلِيمُ لِيُصْرِفَ الْبَلَايَا الْمُفَاجِئَةَ وَأَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ النَّامَاتِ مِنْ شَرِّ مَا خُلِقَ لِيُصْرِفَ  
ذَوَاتِ السَّمَوَاتِ وَالْحَفْظَ فِي الْمُنْتَزِلِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَذْكَارِ لِأَنَّهَا أَنْ أَفَادَتْ  
عَيْنٌ مَا قَصَدَتْ لَهُ كَانَ ذَلِكَ لِحَبِّهَا وَحُبِّهَا دَاعٍ لِحَبِّ مَنْ جَاءَ بِهَا وَأَنْ لَمْ تَقْدِرْ عَيْنٌ  
مَا قَصَدَتْ بِهِ فَاللُّطْفُ مُوجُودٌ بِهَا لَا مَحَالَةَ فِيهِذَا الْأَصْلِ اسْتَنَّدَ أَبُو الْعَبَّاسِ النَّبُويُّ  
وَمِنْ نَحْوِ مَنَحَاهُ فِي دُكْرِ الْأَسْمَاءِ وَخَوَاصِّهَا وَإِلَّا فَالْأَصْلُ أَنْ لَا تَجْعَلَ الْأَذْكَارَ  
وَالْعِبَادَاتِ سَبَبًا فِي الْأَعْرَاضِ الدُّنْيَوِيَّةِ إِجْلَالًا لَهَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَلِيَكُنْ هَذَا آخِرَ مَا أُرَدْنَا جَمْعَهُ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ نَعْنَا اللَّهُ بِهِ وَنَفَعَهُ بِهِ جَمِيعَ أُمَّةِ  
مُحَمَّدٍ ﷺ بِجَاهِهِ عِنْدَهُ، وَقَالَ الْمُؤَلِّفُ: قَدْ بَسَّرَ اللَّهُ إِحْمَالَهُ يَوْمَ الْأَحْدِ لِثَمَانٍ خَلَّتْ  
مِنْ شَهْرِ اللَّهِ سِتْعِينَ سَنَةً ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِئَتَيْنِ بَعْدَ أَلْفٍ مِنَ الْهِجْرَةِ عَلَى صَاحِبِهَا  
أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَأَرْزَقِي السَّلَامَ، آمِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.